

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد بادي الجراح
وعضوية القضاة السادة

غازي عازر، حسن حبوب، فايز حمارة، محمد العجارمة

المميز: نائب عام الجنايات الكبرى

المميز ضده:

بتاريخ ٢٠٠٦/٧/١٢ قدم هذا التمييز للطعن في القرار الصادر عن محكمة الجنايات
الكبرى في القضية الجنائية رقم ٢٠٠٦/١٨٢/٢٩ فصل ٢٠٠٦/٦/٢٩ القاضي إسقاط دعوى
الحق العام عن المتهم
المستدتين إليه مشمولين بقانون العفو العام رقم ٦ لسنة ١٩٩٩.

وتلخص أسباب التمييز بما يلي:

١. جانبت محكمة الجنايات الكبرى الموراب بالنتيجة التي توصلت إليها إذ أن البيانات والأدلة التي قدمتها النيابة العامة تثبت ارتكاب المميز ضده لما أسند إليه.
٢. أخطأت المحكمة بتعديل التهمة المستندة للمميز ضده من جنابة الشروع بالقتل إلى جنابة الإيذاء بالرغم أن الأداة المستعملة ومكان الإصابة تشكلان خطر على حياة المجني عليها والدليل على النية بالشروع بالقتل استمراره بالطعنات حين قدمت المجني عليها الوصي وأن الاعتقالات القورية هي التي ساعدت المجني عليها وليس بفعل المميز ضده.
٣. القرار المميز مشوب بقصور في التعليل ومخالف لما استقر على اجتهاد الهيئة العامة رقم ٢٠٠٤/٣٩٥ تاريخ ٢٠٠٤/٥/٢٠ و ٢٠٠٤/١٤٢١ و ٢٠٠٦/١/٨ تاريخ ٢٠٠٦/١/٨ وبه فساد في الاستدلال.

لهذه الأسباب يلتزم المميز قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز .

بمقتها : الجزائية

رقم القضية: ٢٠٠٦/١١٧٢

١٠٠٠/١٠/١٠٠٠
١٠٠٠/١٠/١٠٠٠
١٠٠٠/١٠/١٠٠٠

١٠٠٠/١٠/١٠٠٠
١٠٠٠/١٠/١٠٠٠
١٠٠٠/١٠/١٠٠٠

١٠٠٠/١٠/١٠٠٠
١٠٠٠/١٠/١٠٠٠
١٠٠٠/١٠/١٠٠٠

١٠٠٠/١٠/١٠٠٠
١٠٠٠/١٠/١٠٠٠
١٠٠٠/١٠/١٠٠٠

- ١٠٠٠/١٠/١٠٠٠
- ١٠٠٠/١٠/١٠٠٠

١٠٠٠/١٠/١٠٠٠
١٠٠٠/١٠/١٠٠٠



١٠٠٠/١٠/١٠٠٠
١٠٠٠/١٠/١٠٠٠

